

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٧٥

بتبع إعانة غلاء معيشة العاملين بالدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ،

وعلى موافقة مجلس الوزراء ،

قرر :

مادة ١ — ينبع العاملون بالدولة إعانة غلاء معيشة شهر ماي وفقا للثبات والقواعد المنصوص عليها بالخدمات المرافق لهذا القرار .

وتسرى هذه العلامة اعتبارا من أول شهر ماي سنة ١٩٧٥ ومن تاريخ التعيين بالنسبة لممن يعين بعد هذا التاريخ .

مادة ٢ — تسرى أحكام هذا القرار على جميع العاملين بالدولة سواء كانوا بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية أو الميئات أو المؤسسات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها وكذلك يسرى على العاملين الذين يتبعون تنظيم قوانين خاصة بما فيهم أفراد القوات المسلحة والشرطة والاتحاد الشعراكي العربي والصياغة .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ولوزير المالية بإصدار القرارات اللازمة لتنفيذ ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ديمبر سنة ١٩٧٥ (أول ماي سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٥ لسنة ١٩٧٥

بتعديل بعض أحكام جدول المرتبات المرافق للقانون

رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ،

وبناء على ما عرضه وزير الداخلية ،

وبعدأخذ رأي المجلس الأعلى للشرطة ،

وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ — يستبدل بالماهية السنوية المقررة بحسب هيئة الشرطة بالجدول حرف (ج) التلاص بمساعدى وضباط صف وجنود الشرطة المرافق للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ المشار إليه — الماهية السنوية الآتية : من ١٤٤ جنيها إلى ٢٠٤ جنيهات سنويا .

مادة ٢ — يستبدل بالأحكام الواردة بالجدول حرف (د) التلاص بـ رجال الخفر المرافق للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ المشار إليه الأحكام المرافقه لهذا القرار .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية . ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ سبتمبر ١٩٧٥ (أول مارس سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

الجدول حرف (د)

الخاص بـ رجال الخفر

العلاوة سنويا	الماهية سنوية		الدرجة
	من	إلى	
جنيه	جنيه	جنيه	
٦	١٧٤	١٣٨	شيخ خفر
٦	١٣٨	١١٤	وكيل شيخ خفر
١	١١٤	٩٠	خفيض